

جمهورية العراق
وزارة الاعمار والاسكان والبلديات
والاشغال العامة



مدونة رسم السياسة العامة
للمديرية العامة للتخطيط العمراني

اعداد
قسم اللامركزية الادارية

٢٠١٩

مدونة رسم السياسة العامة

مدونة رسم السياسة العامة للمديرية العامة للتخطيط العمراني

١. اعداد وتحديث التصاميم الأساسية للمدن : تنظيم عملية التنمية العمرانية المحلية المتمثلة باستعمالات الأرض والحفاظ على المميزات الرئيسية للمدينة ومحيطها الريفي ضمن وحداتها الإدارية وتوفير بيئة صالحة للسكن والتنقل والعمل والترفيه ضمن المنطقة التي تشملها .
٢. اعداد وتعديل المخططات التفصيلية وحسب استعمالات الأرض وفقاً للضوابط : تصميم حضري لمنطقة محددة من المدينة يحدد أنماط المباني والكثافات البنائية وتفاصيل المشهد الحضري .
٣. اعداد الدراسات الهيكلية للمحافظات : وضع رؤيا استراتيجية للمحافظة وتاهيل هذه الرؤيا على المحافظات المجاورة وفق المخطط العمراني الاتحادي والمخططات الإقليمية .
٤. دراسة تنمية المناطق المتضررة والحفاظ على المناطق التاريخية والمناطق ذات الطبيعة التراثية والمحميات الطبيعية والتجديد الحضري لمراكز المدن : دراسات تخصصية لمراكز المدن ذات الطبيعة التاريخية والتراثية المهمة والتي قد تؤثر على المستوى الوطني لأهميتها التاريخية او السياحية او الدينية الخ .
٥. اعداد التصاميم الخاصة بالمدن الجديدة : اعداد التصاميم والدراسات الخاصة بالمدن الجديدة وفق السياسات العامة التي يحددها المخطط الإقليمي والهيكل وعلاقتها بالمدن في نفس المحافظة والمحافظات المجاورة .
٦. دراسة طلبات تغيير الاستعمال ضمن التصاميم المصادقة للمدن : دراسة طلبات تغيير استعمال قطع الأراضي المنفردة ضمن التصاميم الأساسية للمدن والبت بها عبر جهة وزارية مركزية للحد من هذه التغيرات كونها تؤثر على نسب استعمالات الأراضي والرؤيا العامة لتلك التصاميم .
٧. الدراسات الخاصة بالمخطط الوطني للتنمية المكانية : اعداد الدراسات المتعلقة بإعداد المخطط العمراني الاتحادي والذي يحدد سياسة التنمية العمرانية الوطنية وفق معايير التخطيط العمراني ووفق الرؤى الاستراتيجية لخطّة التنمية الوطنية وبما يضمن عدالة التوزيع المكاني للأنشطة والفعاليات على جميع المحافظات .
٨. اعداد المخططات الخاصة بالتطوير الريفي وتصاميم القرى .
٩. اعداد المعايير التخطيطية الموحدة لاحتساب الخدمات في المناطق السكنية للمدن ومحددات الافراز على مستوى المحلة السكنية صعوداً بعد توحيدها على مستوى العراق لاعتمادها من قبل المحافظات بالتنسيق المشترك مع الحكومات المحلية : اعداد معايير وطنية موحدة للتخطيط العمراني لغرض توحيد النمط العمراني للمدن العراقية وفق رؤيا تخطيطية موحدة ، وتحدد هذه المعايير الأسس التي تبنى عليها التصاميم الأساسية والتفصيلية والمخطط الهيكلية التي يتم إعدادها ويتم منح الموافقات التخطيطية بموجبها .

١٠. إعطاء المشورة الفنية في مجال التخطيط العمراني والحضري لدوائر التخطيط العمراني في المحافظات كافة أو أي جهة تطلب ذلك : تقديم المشورة الفنية لجميع مؤسسات ودوائر الدولة الاتحادية والمحلية فيما يخص قطاع التخطيط العمراني .

١١. إعطاء الرأي التخطيطي للمشاريع الاستراتيجية الواقعة خارج حدود التصاميم الأساسية ورفعها الى لجنة تخصيص المشاريع الاستثمارية والتنمية وبالتنسيق مع المحافظة : يتم إعطاء الرأي التخطيطي للمشاريع الاستراتيجية الواقعة خارج حدود التصاميم الأساسية للمدن بما ينسجم مع محاور التنمية المكانية العمرانية والتي تحدد وفق السياسات العامة التي يحددها المخطط الإقليمي والوطني .

١٢. إعداد ووضع المعايير والمواصفات والشروط التخطيطية والفنية لاستحداث ورفع الوحدات الإدارية بالتنسيق المشترك مع الحكومة المحلية : إعداد المعايير الوطنية الموحدة لاستحداث الوحدات الإدارية ورفع مستوياتها وفق القانون لغرض توحيد الرؤى التي بموجبها يتم استحداث أو ترقية الوحدات الإدارية لجميع المحافظات .

١٣. تمثيل القطاع التخطيطي والحضري للجان التي تشكل على المستوى الوطني أو المستوى الدولي ومنظمات الامر المتحدة والمنظمات التخصصية والتي تكون مكلفة بدراسة المشاكل والمحددات التخطيطية مثل (اللجنة الوطنية للمستوطنات البشرية ، اللجنة الوطنية لمعالجة العشوائيات ، اضافة الى المؤتمرات التخصصية)

١٤. المهام التخطيطية على المستوى الوطني والإقليمي والمحلي تتم وفق الرؤيا المشتركة بين المديرية العامة للتخطيط العمراني وفروعها في المحافظات كافة وبالشكل الذي يضمن تحقيق العدالة في التوزيع المكاني للأنشطة والفعاليات على جميع المحافظات .

على ضوء المعطيات اعلاه فان مهام المديرية العامة للتخطيط العمراني ذات طبيعة استراتيجية كونها تتعلق بموازنات التنمية المكانية على المستويين الوطني والإقليمي ولكون المديرية اعلاه مؤهلة بإدارة الملفات الفنية في مجال التخطيط العمراني الحضري وهي الجهة المعنية بشكل رئيسي برسم سياسات التنمية الحضرية في عموم المدن والمستقرات الحضرية في كافة المحافظات حيث يتطلب الامر مراعاة خصوصية المهام التي تمارس من قبل المديرية العامة للتخطيط العمراني في اطار رسم السياسات الخاصة بقطاع التخطيط العمراني على المستوى الوطني خدمة للصالح العام .

الوظائف و الصلاحيات المتبقية في
المديرية العامة للتخطيط العمراني

وظائف وصلاحيات المديرية العامة للتخطيط العمراني التي تبقى في الوزارة (التخصصية)

الوظائف المتبقية

ت	الوظائف المتبقية
١	اعداد وتحديث التصاميم الأساسية للمدن .
٢	اعداد وتعديل المخططات التفصيلية وحسب استعمالات الأرض وفقاً للضوابط .
٣	اعداد الدراسات الهيكلية للمحافظات .
٤	دراسة تنمية المناطق المتضررة والحفاظ على المناطق التاريخية والمناطق ذات الطبيعة التراثية والمحميات الطبيعية والتجديد الحضري لمراكز المدن .
٥	إعداد التصاميم الخاصة بالمدن الجديدة .
٦	دراسة طلبات تغيير الاستعمال ضمن التصاميم المصادقة للمدن .
٧	الدراسات الخاصة بالمخطط الوطني للتنمية المكافئة .
٨	اعداد المخططات الخاصة بالتطوير الريفي وتصاميم القرى .
٩	إعداد المعايير التخطيطية الموحدة لاحتساب الخدمات في المناطق السكنية للمدن ومحددات الافراز على مستوى المحلة السكنية صعوداً بعد توحيدها على مستوى العراق لاعتمادها من قبل المحافظات بالتنسيق المشترك مع الحكومات المحلية .
١٠	إعطاء المشورة الفنية في مجال التخطيط العمراني والحضري لدوائر التخطيط العمراني في المحافظات كافة أو أي جهة تطلب ذلك .
١١	إعطاء الرأي التخطيطي للمشاريع الاستراتيجية الواقعة خارج حدود التصاميم الأساسية ورفعها الى لجنة تخصيص المشاريع الاستثمارية والتنمية وبالتنسيق مع المحافظة .
١٢	إعداد ووضع المعايير والمواصفات والشروط التخطيطية والفنية لاستحداث ورفع الوحدات الإدارية بالتنسيق المشترك مع الحكومة المحلية .
١٣	حق الوزارة بتمثيل القطاع التخطيطي والحضري للجان التي تشكل على المستوى الوطني أو المستوى الدولي ومنظمات الامر المتحدة والمنظمات التخصصية والتي تكون مكلف بدراسة المشاكل والمحددات التخطيطية مثل (اللجنة الوطنية للمستوطنات البشرية اللجنة الوطنية لمعالجة العشوائيات ، اضافة الى المؤتمرات التخصصية) .
١٤	المهام التخطيطية على المستوى الوطني والإقليمي والمحلي تتم وفق الرؤيا المشتركة بين المديرية العامة للتخطيط العمراني وفروعها في المحافظات كافة وبالشكل الذي يضمن تحقيق العدالة في التوزيع المكاني للأنشطة والفعاليات على جميع المحافظات .

الوظائف المشتركة
بين الوزارة والمحافظات
للمديرية العامة للتخطيط العمراني

جدول بالوظائف المشتركة بين الوزارة والمحافظات للمديرية العامة للتخطيط العمراني

الوظائف المشتركة

قيام دوائر التخطيط العمراني في المحافظات كافة بالتنسيق مع الدوائر المعنية في المحافظة بصدد اعلان المناقصات الخاصة بمشاريع تحديث التصاميم الاساسية ومشاريع التجديد الحضري والتنمية الريفية الممولة بموجب خطة تنمية الاقاليم وبموجب المعايير والمواصفات الفنية المعدة من المديرية العامة للتخطيط العمراني وبالتنسيق معها مع صلاحية الاشراف ومتابعة التنفيذ والإعلاق والتصديق الاولي ويكون التصديق النهائي من قبل السيد وزير الاعمار والإسكان والبلديات العامة -

اعداد وتعديل المخططات التفصيلية من قبل الدوائر الفرعية في المحافظات حسب استعمالات الارض ووفق الضوابط واستكمال موافقة المديرية العامة للتخطيط العمراني بشأنها -

اعطاء المشورة الفنية في مجال التخطيط العمراني والحضري لأي جهة تطلب ذلك -

اعداد الدراسات والمخططات الخاصة بالتطوير الريفي -

اعطاء الرأي التخطيطي للمشاريع الاستراتيجية الواقعة خارج حدود التصاميم الاساسية ورفعها الى لجنة تخصيص المشاريع الاستثمارية والتنمية -

اعداد المعايير والمواصفات والشروط التخطيطية والفنية لاستحداث ورفع مستوى الوحدات الادارية -

سنة محمد علي
معاون مدير عام
المديرية العامة للتخطيط العمراني
٢٠١٩ / /

حسام ناهي مشجل
الهيئة العليا للتنسيق
بين المحافظات
٢٠١٩ / /

احمد ضياء علي
الهيئة العليا للتنسيق
بين المحافظات
٢٠١٩ / /

عبد الامير طاهر محمد
مدير عام
المديرية العامة للتخطيط العمراني
٢٠١٩ / /

فؤاد عبد جميل عسل
رئيس قسم
اللامركزية الادارية
٢٠١٩ / /

اسراء عبد اللطيف حسين
مشاور قانوني مساعد
قسم اللامركزية الادارية
٢٠١٩ / /

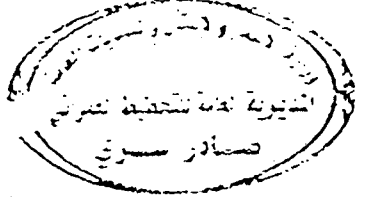
يلماز شهباز عباس
وكيل الوزارة للشؤون الادارية
٢٠١٩ / ١٠ / ١٥

بيداء شاكر عبد الامة
مدير عام الدائرة القانونية
٢٠١٩ / /



العدد: سر / ٤ / ١
التاريخ: ٢٠١٢ / ٢ / ٢٠

إلى / المحافظات كافة / مكتب السيد المحافظ
م / إعداد وتحديث التصاميم الأساسية للمدن



تحية طيبة...

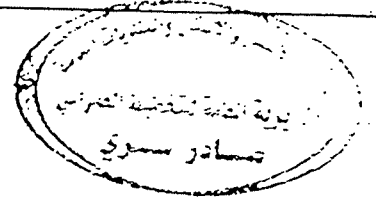
استناداً إلى أحكام المادة (٤٥) من قانون المحافظات غير المنتظمة بإقليم
رقم (٢١) لسنة (٢٠٠٨) المعدل والتي حددت دور الوزارات في إطار رسم السياسات العامة
وبناءً على نص المادة ١٢/أولاً من قانون الموازنة العامة الاتحادية للأعوام (٢٠١٢-
٢٠١٩) والتي نصت (على استثناء مشاريع المديريات العامة للتخطيط العمراني من نقلها
للسادة المحافظين) وبالإستناد إلى كتاب الامانة العامة لمجلس الوزراء/الدائرة
القانونية المرقم (ق/٥٢٨٧/٢/٥/٢) في (٢٠٠٧/٢/٢١) تؤكد مضمون بحث كتابنا
المرقم (م/خ/٣٦٩١) في (٢٠١٨/٨/١٢) والمتعلق بـ السياسات العامة للمديريات العامة
للتخطيط العمراني والتي تمارس من قبل وزارة الاعمار والاسكان والمunicipalities
العامة/المديريات العامة للتخطيط العمراني باعتبارها صلاحيات حصرية للمديريات
اعلاه وكالاتي.

- ١- اعداد المخطط العمراني الاتحادي.
- ٢- اعداد المخططات الهيكلية العمرانية.
- ٣- اعداد وتحديث التصاميم الاساسية للمدن.
- ٤- يتم اعداد التصاميم التفصيلية (التصاميم القطاعية) من قبل دوائر التخطيط العمراني في
المحافظات بالتنسيق مع المديرية العامة للتخطيط العمراني مع مراعاة الالتزام بصلاحيات
الوزارة في اجراءات تغيير الاستعمال.
- ٥- دراسة تنمية المناطق المتضررة والحفاظ على المناطق التاريخية والمناطق ذات الطبيعة
التراثية والمحميات الطبيعية والتجديد الحضري لمراكز المدن.



العدد: س/١٥٤
التاريخ: ٢٠٩١ / ٩ / ٢٠٩١

- ٦- اعداد المعايير التخطيطية الموحدة لاحتساب الخدمات في المناطق السكانية للمدن ومعدلات الافراز على مستوى المحلة السكانية مسجوداً بعد توحيدها على مستوى العراق لاعتمادها من قبل المحافظات.
- ٧- اعداد التصاميم الخاصة للمدن الجديدة.
- ٨- اعداد ووضع المعايير والمواصفات والشروط التخطيطية والفنية لاستحداث ورفع الوحدات الادارية وبالتنسيق المشترك والحكومة المحلية.
- ٩- اعطاء المشورة الفنية في مجال التخطيط العمراني والحضري لدوائر التخطيط العمراني في المحافظات او اي جهة تطلب ذلك.
- ١٠- دراسة طلبات تغيير الاستعمال ضمن التصاميم المصدقة للمدن.
- ١١- اعطاء الراي التخطيطي للمشاريع الاستراتيجية الواقعة خارج حدود التصاميم ورفعها الى لجنة تخصيص المشاريع الاستثمارية والتنموية وبالتنسيق مع المحافظة.
- ١٢- الدراسات الخاصة بالمخطط الوطني للتنمية المكانية.
- ١٣- حق الوزارة بتمثيل القطاع التخطيطي والحضري للجان التي تشكل على المستوى الوطني او المستوى الدولي ومنظمات الامم المتحدة والتخصصية والمكلفة بدراسة المشاكل والمحددات التخطيطية مثل (اللجنة الوطنية



العدد: ٥٤/٥
التاريخ: ٢٠٢٠/٢/٢١

للمستوطنات البشرية، اللجنة الوطنية لمعالجة العشوائيات، إضافة إلى
المؤتمرات التخصصية).

على ضوء ما ورد أعلاه فإن أعداد التصميم الاساسية للمدن هي ملائمة
خاصة بوزارة الاعمار والاسكان والبلديات العامة، المديرية العامة
للتخطيط العمراني وفي حالة توافر المبالغ المالية لدى أي محافظة ولديها
رغبة في الاعلان عن التصميم الاساسية فيتم ذلك بعد استكمال مواصفات
المديرية العامة للتخطيط العمراني بتحويل تلك المحافظة عن التصميم
الاساسي ويتم تنفيذ المشروع بأشراف وموافقة المديرية العامة للتخطيط
العمراني بجميع مراحله بحيث لا يتم مصادقة التصميم الاساسي من قبل
الوزير في حالة عدم الالتزام بما ورد اعلام

للتفضل بالاطلاع ومراعاة خصوصية مهام ووظائف المديرية العامة للتخطيط العمراني التي
تمارسها في اطار رسم السياسات العامة بقطاع التخطيط العمراني على المستوى الوطني خدمة
للمصالح العام مع التقدير

م. جبار جبار
وزير الاعمار والاسكان
والبلديات العامة

٢٠٢٠/٢/٢١

نسخة منه إلى: رئاسة مجلس الوزراء / رئاسة اللجنة الوطنية لمعالجة العشوائيات
مكتب الوزير للتفضل بالاطلاع مع التقدير
مديرية التخطيط العمراني في المحافظات كافة لتفسي الأوامر وإعلام مع التقدير
قسم الشؤون القانونية والمعاملة مع الأولويات لمطابقة التشريعات قانون التخطيط العمراني
ق. ٢٠٢٢



العدد: ل. م. / ٢٠٢٠

التاريخ: ٢٠٢٠ / ٨ / ٢٠

الى / محافظة بغداد / مكتب المحافظ
م / اعداد و تحديث التصاميم الاساسية للمدن

تحية طيبة ...

كتابتكم بالعدد (٩٩٤) في ٢٠٢٠/٩/٧، نود ان نبين الاتي :

١. ان مسودة مدونات السياسة العامة لهذه الوزارة قد تم اعدادها بناء على الاجتماع المشترك في مقر الوزارة برئاسة السيد الوزير السابق و السيد رئيس سكرتارية الهيئة العليا للتنسيق بين المحافظات بتاريخ ٢٠١٩/٩/٤ ، حيث تم عقد سلسلة اجتماعات في هذه الوزارة بحضور ممثلي عن الهيئة المذكورة و اللراء العامون للمديريات المشمولة باحكام تلك الارتباط لغرض اعداد مسودة تعريف واضحة للسياسة العامة للوزارة و عرضها على السادة المحافظين لبيان الراي على ما جاء فيها و عقد اجتماع مشترك مع المحافظات و الهيئة انفاً للاتفاق بصورة نهائية على الدونات ، و عليه فان الوزارة لم تنقر باعداد تلك الدونات كما جاء بكتابتكم اعلاه .

٢. وفقاً لقانون ادارة البلديات رقم (١٦٥) لسنة ١٩٦٤ المعدل فان صلاحية التصديق على التصاميم الاساسية و التفصيلية خاصة بالوزير ، و حيث ان صلاحيات المديرية العامة للتخطيط العمراني تتعلق بموازنات التنمية الكاتية على المستوى الاتحادي و المخطط العمراني و اعداد التصاميم الاساسية للمدن و هذه الهام تدخل ضمن مفهوم السياسة العامة المشار اليه بقرار مجلس الوزراء رقم (١٩٠) لسنة ٢٠١٩ / ١٠ / ٢٤ ، و عليه فان الوزارة لم تنقر باعداد تلك الدونات كما جاء بكتابتكم اعلاه .

٣. قرار مجلس الوزراء اعلاه و في البند رابعا فقرة ١ منه / الصلاحيات الفنية فقد نصت على : اعداد الدراسات و التصاميم الخاصة بالتجديد الحضري للمناطق التراثية و مركز المدن و المدن الجديدة بعد مصادقة الوزارة ... مع التقدير .

يلماز شهباز عباس

وكيل الوزارة للشؤون الإدارية / وكالة

٢٠٢٠ / ١٠ / ٢٤

٤٧-١٧
٢٠٢٠ / ١٠ / ٢٤

نسخة منه الى /

- رئاسة مجلس الوزراء / الهيئة العليا للتنسيق بين المحافظات / للتفضل بالاطلاع و اعلامنا ما تم بصدد مسودة الدونات المرسلة اليكم رفقة كتابنا الرقم (ل. م. / ٦٦٦) في ٢٠١٩/١٠/٢٤ ... مع التقدير .
- مكتب الوزير / للتفضل بالاطلاع ... مع التقدير .
- المديرية العامة للتخطيط العمراني / للتفضل بالاطلاع ... مع التقدير .
- المكتب / لطفاً .

قسم اللامركزية الادارية / مع الاوليات